

Distr.: General  
2 December 2008

## الجمعية العامة



Original: Arabic

الدورة الثالثة والستون  
البند ١١٠ من جدول الأعمال

## تنشيط أعمال الجمعية العامة

## تقرير اللجنة الثالثة

المقرر: السيد خالد الوافي (المملكة العربية السعودية)

- ١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، بناء على توصية المكتب، إدراج البند المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة" في جدول أعمال دورتها الثالثة والستين وإحالة إلى جميع اللجان الرئيسية لغرض وحيد هو النظر في برنامج العمل المؤقت لكل منها واتخاذ إجراء بشأنه.
- ٢ - ونظرت اللجنة الثالثة في البند في جلستها ٤٩، المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ (انظر A/C.3/63/SR.49).
- ٣ - وفي الجلسة ٤٩، كان معروضاً على اللجنة برنامج عمل مؤقت للجنة الثالثة للدورة الرابعة والستين للجمعية العامة (A/C.3/63/L.76) مقدّم من رئيس اللجنة.
- ٤ - وفي الجلسة نفسها، صوّب أمين اللجنة شفويّاً (الوثيقة A/C.3/63/L.76).
- ٥ - وأدلى ممثل كوبا ببيان (انظر A/C.3/63/SR.49).
- ٦ - وفي الجلسة ٤٩ أيضاً، أقرّت اللجنة برنامج عملها المؤقت للدورة الرابعة والستين بصيغته المصوبة شفويّاً، وقررت أن تحيله إلى الجمعية العامة (انظر الفقرة ٧).



## توصية اللجنة الثالثة

٧ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

### برنامج عمل اللجنة الثالثة للدورة الرابعة والستين للجمعية العامة

توافق الجمعية على برنامج عمل اللجنة الثالثة للدورة الرابعة والستين للجمعية العامة بصيغته الواردة أدناه:

### برنامج عمل اللجنة الثالثة للدورة الرابعة والستين للجمعية العامة

البند ١ - التنمية الاجتماعية:

(أ) تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين؛

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب والمسنين والمعوقين والأسرة؛

(ج) متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة.

البند ٢ - منع الجريمة والعدالة الجنائية.

البند ٣ - المراقبة الدولية للمخدرات.

البند ٤ - النهوض بالمرأة:

(أ) النهوض بالمرأة؛

(ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة.

البند ٥ - تعزيز حقوق الطفل وحمايتها:

(أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها؛

(ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل.

البند ٦ - قضايا الشعوب الأصلية:

(أ) قضايا الشعوب الأصلية؛

(ب) العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم.

البند ٧ - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها:

- (أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان؛
- (ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛
- (ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين؛
- (د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها.

البند ٨ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري:

- (أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري؛
  - (ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتها.
- البند ٩ - حق الشعوب في تقرير المصير.

البند ١٠ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، المسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية.

البند ١١ - تنشيط أعمال الجمعية العامة.